

مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة

كرم ا وجه ا تبارك وتعالى الرب عز وجل كرم ا وجه ا تبارك وتعالى الرب عز وجل
كرم ا وجه ا تبارك وتعالى الرب عز وجل ثم في حالتى الخنى له فى الذكورة ستة وفى
الأنثة أربعة فنصفها خمسة وكذلك غيره وكخنىين وعاصب فأربعة أحوال تنتهى لأربعة وعشرين
لكل أحد عشر وللعاصب اثنان فإن بال من واحد أو كان أكبر أو أسبق أو نبتت له لحة أو
ثدى أو حصل حىض أو منى فلا إشكال